

## القرآن الكريم مصدرا للمعرفة الفقهية في نظرية المنهاج النبوي

### - دراسة وصفية تحليلية -

د. الذواوي بن بخوش قوميدي/جامعة باتنة- الجزائر

[goumididouadi@gmail.com](mailto:goumididouadi@gmail.com)

#### مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه.

وبعد:

ما من شك في أن دراسة المنهاج النبوي الذي هو التطبيق العملي للمبادئ القرآنية، هو الطريق الأوحى والأفضل الذي يختصر لنا المسافات في طريق الإصلاح في كل مجالات الحياة. هذه الحقيقة كانت محط اهتمام بالغ من الأستاذ عبد السلام ياسين، ومحور دوران لفكره الإصلاحية ومشروعه التغييرية، الذي يستأهل -بحق- كل عناية بالدراسة والتحليل.

وبعد تأمل محاور المؤتمر العلمي الدولي الأول (مركزية القرآن الكريم في نظرية المنهاج النبوي عند الأستاذ عبد السلام ياسين)، اخترت عنوانا لدراستي: [القرآن الكريم مصدرا للمعرفة الفقهية في نظرية المنهاج النبوي - دراسة وصفية تحليلية].

وتنطلق فكرة هذه الدراسة من مضمون المحور الثالث: [القرآن الكريم مصدرا للمعرفة في نظرية المنهاج النبوي]، لتتناول جانب المعرفة الفقهية في نظرية المنهاج النبوي واستمدادها من القرآن الكريم توجيها وتأصيلا، ومن السنة تطبيقا وتنزيلا. ولن تستوعب هذه الدراسة كل ما يتصل بجوانب المعرفة الفقهية، وإنما ستركز على مجال الفكر الفقهي، ولأنّ ما دونه الأستاذ عبد السلام ياسين من فكر فقهي كثير، فإنه يتحتم التركيز على ما يُعدّ إضافة للمعرفة الفقهية مما له أبعاد تجديدية.

ويظهر -جليا- اهتمام الأستاذ ياسين بالمعرفة الفقهية ودورها في الإصلاح، من خلال جولاته الكثيرة في النقد والتوجيه لمسار الفقه في الماضي والحاضر، وخصوصا الفقه السياسي، أين انتقد (الفتاوى السلطانية)، ووصف الفقه بالتفتت والتجزئة والانحسار، كما تحدث عن التقليد والاجتهاد، وعاب على العقل الفقهي كلالته وانشطاره بين التقليد للرموز السالفة وللأشكال الواقعية القديمة، وبين المنكرين للسنة الزاعمين الاكتفاء بالقرآن، المائلين مع الحداثة والتغريب والعلمانية. وبني على هذا ضرورة بعث مشروع إحيائي تجديدي تُرسى قواعده "على مكين الكتاب والسنة، لأن فقه سلفنا الصالح الذين عاشوا رهائن مقهورة في قبضة العض والجبر لم يخلفوا لنا إلا نثارا من العلم لا يجمعه مشروع متكامل"<sup>1</sup>.

### الهدف من الدراسة:

الهدف العام لهذه الدراسة محاولة إدراك مقاصد نظرية المنهاج النبوي في فكر الأستاذ ياسين، والتعرف على القيمة العلمية والعملية لها، ومدى جديتها وجدواها في الإصلاح والتغيير، وأما الهدف الخاص فهو تبين مدى عمق الفكر الفقهي في نظرية المنهاج النبوي ومدى فاعليته في دفع العقل الفقهي للتحرر من تقليد الأشكال والرسوم الماضية، وتفعيل طاقاته العاطلة أو المعطلة، لإنتاج الحلول الآنية المناسبة لواقعنا الراهن.

### منهج البحث:

وباستخدام المنهج الوصفي التحليلي، وفي ضوء الدراسات القديمة والحديثة والمعاصرة لرواد الفكر الإسلامي، سنتبين جانبا من معالم نظرية المنهاج النبوي وأبعادها، ومدى الفاعلية التغييرية والإصلاحية التي تكتسيها.

### أهم النتائج التي خلص إليها البحث:

إدراك قيمة الفكر الفقهي الذي لا يقل أهمية عن سائر جوانب النظرية المنهاجية، إن لم يكن هو المحرك الأساسي لها، وأن خلاصة ما يرمي إليه فكر الأستاذ ياسين في

<sup>1</sup> ياسين، عبد السلام، نظرات في الفقه والتاريخ، طنطا، دار البشير، ط2، 1415هـ-1995م، 11.

هذا الجانب هو بعث مشروع تجديدي للفقه والاجتهاد، يعتمد على النظر الشامل والمتكامل والمنهجي لمصادر التشريع ومقاصده، وتوظيف كليات المنهج الاجتهادي التي أسسها الأسلاف وحرروا قواعدها وأصولها، وفقه الواقع الراهن لتنزيل الأحكام بإحكام، ومجانبة النظر الجزئي للأدلة والوقائع والغفلة عن مقاصد الشارع ومقاصد المكلفين.

والأستاذ ياسين يأتي على لسانه ذكر (الفقه الجامع)، أو (الفقه الكلبي) و(الاجتهاد الشمولي)، و(اجتهاد الكليات) وهي تعبيرات واضحة عن مشروع تجديدي يلتقي مع جهود أفاض من علماء أمتنا، ليعث الفقه ويجدد الاجتهاد، ويحرر العقل الفقهي الذي كان وما يزال مكبلا بقيد التقليد والتجزئة وروح الاستحياء.

ومن هنا يصب هذا الجانب -بما له من القيمة العلمية والحركية والإصلاحية- في أهداف نظرية المنهاج النبوي المتكاملة.

#### محاور الدراسة:

**تمهيد:** في مصدرية القرآن الكريم ومركزيته في المعرفة الفقهية لدى الأستاذ ياسين.

**أولا:** في الفقه السياسي.

**ثانيا:** في تحرير العقل الفقهي.

**ثالثا:** في المنهج الأصولي والاجتهادي.

**رابعا:** في الفكر المقاصدي.

**خامسا:** في الفكر الفقهي الحدائوي.

## تمهيد: في مصدرية القرآن الكريم ومركزيته في المعرفة الفقهية في نظرية المنهاج النبوي.

يحسن - في هذا التمهيد - البدء بنبذة مفاهيمية حول نظرية المنهاج النبوي، ثم مصدرية القرآن الكريم ومركزيته في المعرفة الفقهية.

### 1- مفهوم المنهاج النبوي ووظيفته ومطالبه.

#### أ- مفهوم المنهاج النبوي:

كلمة المنهاج في الدلالة اللغوية ككلمة المنهج كلاهما يعني الطريق الواضح، ولا نجد تفرقا لدى اللغويين بينهما<sup>1</sup>.

وكلمة المنهاج في القرآن الكريم تعني السنة، كما في تفسير عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - لقوله تعالى: "لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا" (المائدة: 48)، فعنه: "الشرعة القرآن، والمنهاج السنة"<sup>(2)</sup>.

وهو المعنى الذي يستقيه الأستاذ عبد السلام ياسين - حفظه الله - ويعتمده، كما يعتمد ما جاء في السنة من حديث حذيفة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها الله إذا شاء أن يرفعها. ثم تكون ملكا عاضًا، فيكون ما شاء الله أن يكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها).

<sup>1</sup> يُنظر مثلا: الفيروز آبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط8، 1426هـ-2005م، 208، وابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، لسان العرب، بيروت، دار صادر، ط1، 383/2.

<sup>2</sup> يُنظر: ياسين، عبد السلام، مقدمات في المنهاج، طنطا، دار البشير، ط2، 1415هـ-1995م، 25. - جاء في تفسير ابن كثير: عن ابن عباس: "شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا" سبيلا وسنة. وكذا زوي عن مجاهد وعكرمة، والحسن البصري، وقتادة، والضحاك، والسُّدِّي، وغيرهم. ينظر: ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، الرياض، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط2، 1420هـ-1999م، 129/3.

يرفعها. ثم تكون ملكا جبريا، فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها. ثم تكون خلافة على منهاج النبوة. ثم سكت<sup>(1)</sup>.

وكلمة المنهاج في اصطلاح الأستاذ ياسين تعني "التطبيق العملي للشريعة، وإنزالها على أحداث التاريخ في الإطار الزمني والمكاني والاجتماعي الاقتصادي السياسي المتغير المتطور، الذي تمثل السيرة النبوية نموذجا فذاه، لكن نموذجا حيا قابلا للتجدد في روحه وإن تنوع الشكل"<sup>2</sup>.

وحيث يكون النموذج حيا وقابلا للتجدد فإننا نكون إزاء معنى واسع متحرك "للسنة يمكننا أن نتجاوز ضيق من يفهم السنة تكرارا حرفيا تعبديا للشكل، تكرارا يضيع معه ومن جرائه روح السنة وأهدافها"<sup>3</sup>.

ويميز الأستاذ ياسين بين لفظة (منهج) ولفظة (المنهاج) بأن المنهج كيفية بشرية للقول والتعليم والفعل، بشرية محضة، بينما المنهاج قول وتعليم وفعل، بشري؛ لكن بكيفية جاء بها الوحي وقاد مراحلها رسولاً من عند الله عز وجل<sup>4</sup>.

ولا تحتاج مشروعية هذا المنهاج إلى إثبات، ولا إيجاب؛ لأنه مطلب قرآني واضح نفهمه من مجرد سماع القرآن يخاطب الرسول صلى الله عليه وسلم: "فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا" (المائدة: 48)<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> يُنظر: ياسين عبد السلام، نظرات في الفقه والتاريخ، 3.

-والحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده، أول مسند الكوفيين، حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه، رقم: 18406، 355/30-356. وإسناده حسن كما في التحقيق.

<sup>2</sup> ياسين عبد السلام، مقدمات لمستقبل الإسلام، الطبعة الأولى 2005، مطبعة الخليج العربي، تطوان، ص 25.

<sup>3</sup> ياسين، مقدمات لمستقبل الإسلام، 25-26.

<sup>4</sup> يُنظر: ياسين، مقدمات في المنهاج، 25.

<sup>5</sup> يُنظر: ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 23.

## ب- وظيفة المنهاج:

من المعنى اللغوي ومن تعريف ابن عباس رضي الله عنه للمنهاج بأنه السنة، يحدد الشيخ ياسين وظيفة المنهاج بأنها "وضوح وتوضيح يتبعهما سلوك على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فالمنهاج آلة للعلم ومرشد للعمل، وهو في نفس الوقت مادة العلم وبرنامج العمل، لا ينفصل المنهاج آلة للعلم والتوضيح عن المضمون العلمي والعملية للمنهاج الطريق"<sup>1</sup>. وبأنها "توجيه وتنسيق لجهود، لجهد، في أهداف واضحة، ومسلك نموذجي"<sup>2</sup>.

"والنداء إلى الله عز وجل والاستجابة الإيمانية له كلٌّ لا يتجزأ في قلب المؤمن وعقله وحركته". ومنه تكون "وظيفة المنهاج النبوي العلم والعمل مترابطين، النداء والاستجابة متلازمين، الرحمة والحكمة متعاظمتين، أمر إلهي وطاعة، خطة وتنفيذ معا..."<sup>3</sup>.

## ج - مطالب المنهاج الأساسية:

مطالب المنهاج الأساسية هي العلم والإنسان والعمل، والواقع السياسي والاجتماعي والاقتصادي، والأهداف الدنيوية والغاية الأخروية، "يطلب المنهاج العلم لينحو به المنحى العلمي الإجرائي، ويطلب الإنسان ليوضح له الطريق ويجفزه للعمل، ويطلب العمل ليبرجه ويمرحله، ويطلب الواقع السياسي والاجتماعي والاقتصادي في العالم وفي الأمة ليخطط مرامي العمل ومفاصله، ويطلب الأهداف الدنيوية والغاية الأخروية ليضعها على خط واحد لا تتناقض ولا تتنافر..."<sup>(4)</sup>.

هذه المطالب الأساسية تصب في قالب شمولي للمنهاج النبوي مما يجعله نظرية

<sup>1</sup> ياسين، مقدمات في المنهاج، 35.

<sup>2</sup> السابق، 37-38.

<sup>3</sup> السابق، 35-36.

<sup>4</sup> السابق، 39.

متكاملة لإصلاح الحياة وتفعيل دور الإنسان الخليفة على هذا الكون، ونفهم معنى النظرية من شمولية المنهاج لكل ميادين الدعوة والإصلاح.

## 2- مصدرية القرآن ومركزيته للمعرفة الفقهية في نظرية المنهاج النبوي:

إذا كان موضوع هذا البحث -تحديدا- هو المعرفة الفقهية في نظرية المنهاج النبوي واستمدادها من القرآن الكريم توجيها وتأسيسا، ومن السنة تطبيقا وتنزيلا، فهو يخدم مركزية القرآن ومصدريته للمعرفة بوجه عام، ومنها المعرفة الفقهية التي نقصد بها في سياق هذا البحث: الفكر الفقهي والآراء ذات الاستقلال الفكري لدى الأستاذ ياسين حفظه الله تعالى.

والمطالع لما كتبه الأستاذ ياسين يرى بوضوح محورية القرآن الكريم ومركزيته ومصدريته للمعرفة، فهو ينطلق من قوله تعالى: "إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ" (النحل: 90)<sup>1</sup>. وقوله تعالى: "وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ \* وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ" (الشورى: 38-39)<sup>2</sup>.

هذه الآيات الكلية يجعلها الأستاذ ياسين محورا لدوران فكره الإصلاحية وسعيه التغييرية عموما، وفي إطارها يطرح فكره الفقهي خصوصا، ويسائل المحاولات الاجتهادية عن مدى تحقيق وتفعيل ثلاثية العدل والإحسان والشورى كمقاصد كبرى. ونفهم بوضوح مركزية القرآن ومصدريته للمعرفة في فكر الأستاذ ياسين من تصريحه بـ"تأسيس المعرفة على الكتاب والسنة"، مراغمة للذين ينادون بقطع الصلة بيننا وبين القرآن والسنة، الذين لا يعتبرون القرآن إلا "خطابا عربيا"، أو "مدونة حضارية ومرجعا

<sup>1</sup> ينظر: ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 3.

<sup>2</sup> ينظر: ياسين، عبد السلام، القرآن والنبوة، بيروت، دار لبنان للطباعة والنشر، ط1، 1431هـ،

فكرياً"، ولا يعتبرون النبوة إلا "عبقريّة عربيّة"، ولا "ظهور الإسلام إلا تاريخاً قومياً مجيداً"<sup>1</sup>.

وتخضع المعرفة الفقهية لمعيارية القرآن الكريم والسنة النبوية، ولا يمكن أن تنفك عن الإطار المعرفي الذي يرسمه القرآن، ومن هنا يدرك الأستاذ ياسين -بوعي تام- القيمة العليا للمحاولات الاجتهادية التي خلفها لنا السلف الصالح من العلماء، فهي -في اعتباره- "تجارب فيها ما هو حريّ بإثراء تجربتنا، وتقويم محاولاتنا، وتوجيه اجتهادنا إن نحن وضعناها جميعاً أمام القرآن والقرآن يحكم، نفحصها على ضوءه، في نشوئها وتسلسلها، وتعاقب أشكالها ومناهجها، وتأثرها بحركة الحياة العامة وتأثيرها فيها، وإقدامها وإحجامها، ونتائج صوابها وخطأها". و"أمام القرآن وهو يحكم نسائل تلك التجارب وذلك الاجتهاد عما فعل العدل الذي أمر الله عز وجل به في القرآن؟ وأنى سارت الشورى وصارت؟ وأيّّة سلك الإحسان؟"<sup>2</sup>

بعد هذا نأتي إلى بعض مجالات الفكر الفقهي لدى الأستاذ ياسين -حفظه الله- ونماذج مختارة منه.

<sup>1</sup> ينظر: ياسين، مقدمات لمستقبل الإسلام، 17، ونظرات في الفقه والتاريخ، 84.

<sup>2</sup> ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 26.

-وعبارة (أيّّة سلك الإحسان) هكذا (أيّّة) منونة غير مضافة، وشاهدها اللغوي: "قول زهير في لغة من أنّث أيّ: وزوّدوك اشتياقاً أيّّة سلكوا. أراد أيّّة وُجّهة سلكوا فأنّثها حين لم يضيفها". ابن منظور، لسان العرب، مادة (أيا) 56/14. وهذه الدقّيقة تشهد بالتمكّن اللغوي للأستاذ ياسين حفظه الله.

## أولا: في الفقه السياسي

### 1- نقد الوضع السياسي:

يبني الأستاذ ياسين فكره الفقهي على موقفه من الوضع السياسي في الماضي والحاضر، وهو موقف واضح صريح ينطلق من أن الأزمة الأم في واقع أمتنا هي ما حدث من "الانكسار التاريخي"، ممثلا في نقض عروة الحكم، بتحول نظام الحكم من الخلافة إلى الملك العاضّ الجبري، فهي الأم لكثير من الولايات في شتى مناحي الحياة الإسلامية، من انحسار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومن التجزئة في عقل المسلمين وأرضهم وفهمهم للدين تجزئة ناتجة عن الانفصام الأعلى...<sup>1</sup>.

لم تكن الخلافة الراشدة مجرد حكومة سياسية وإنما كانت نيابة تامة كاملة عن النبوة، فلم تكن مهمتها قاصرة على تسيير نظم الدولة وتحقيق الأمن وحماية حدود الدولة وإنما كانت إلى جانب هذا تقوم بواجبات المرشد والمعلم والمربي، فلم تكن خلافة راشدة فحسب بل كانت مرشدة أيضا، وتسميتها بـ"خلافة على منهاج النبوة" تدل على ذلك<sup>2</sup>. ثم حدث التحول إلى الملك الجبري.

هذه الخلفية هي منطلق الأستاذ ياسين في النقد السياسي للماضي وللحاضر معا، يؤكد ذلك بقوله: "ولم يكن في الحقيقة ولا يكون من أم لولايات المسلمين إلا أم واحدة: هي فتنة كل حكم لا يكون شورى بين المسلمين. ونقد الحكم المتسلط من أساسه هو النقد لا غير، ورجمّه بجريته هو الكلام لا اللف والدوران"<sup>3</sup>.

ذلك التحول في نظام الحكم هو ما سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم ملكا عاضّا وجبريا وسماه المؤرخون الرسمىون خلافة، تلك الخلافة "كانت بالفعل شوكة

<sup>1</sup> ينظر: ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 69.

<sup>2</sup> ينظر: المودودي، أبو الأعلى، الخلافة والملك، تعريب أحمد إدريس، الكويت، دار القلم، ط1،

1398هـ-1978م، 63.

<sup>3</sup> ياسين، عبد السلام، العدل - الإسلاميون والحكم، الدار البيضاء، مطبوعات الأفق، ط1، 2000م،

الإسلام وحاميّه من العدوان الخارجي. لكن في ظلها زحف العدوان الداخلي لما أسكتت الأصوات الناهية عن المنكر، واغتيل الرأي الحر، وسد باب الاجتهاد"<sup>1</sup>. والمطالع لكتابات الأستاذ ياسين المتعددة يدرك أنه مهموم أشد بهم بأوضاع الأمة الإسلامية، وهو ينظر إليها بحرقة المسلم الغيور على أمته، ويرى الأحداث التاريخية المعاصرة، والتطور المذهل في العلوم والتكنولوجيا اللذين استأثر بهما من دوننا أعداء الإسلام، والاتفاق بين شطري الجاهلية على التصدي العدواني لهضة الإسلام، وفرقة المسلمين وتمزقهم، وهيمنة المادية الجاهلية وثقافتها في العالم، واحتلال العدو لأرض المسلمين واقتصادهم وعقلهم. والأنظمة الحاكمة في بلاد المسلمين المجزأة أقطارا ودويلات تمثل الحكم الجبري الذي يتحدث عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>2</sup>.

## 2- نقد الفقه السياسي:

تأخذ ثلاثية الشورى والعدل والإحسان في الفكر السياسي للأستاذ ياسين محورية ثابتة، وهي تحمل في ذاتها الإشارة إلى مصدرية القرآن الكريم للفقه السياسي الإسلامي، لذلك يكثر استدلاله -حفظه الله- بالآيات القرآنية في هذا الشأن، كقوله تعالى: "إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُم لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ" (النحل: 90)<sup>3</sup>. وقوله: "وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ" (الشورى: 38)<sup>4</sup>.

والأستاذ ياسين يركز كثيرا على هذه الثلاثية ويبنى على ثباتها محاولات النقد المستمر للوضع السياسي والفقه السياسي في الماضي والحاضر. ففي نقده للتحويل التاريخي لنظام الحكم إلى ملكيات نقرأ قوله: "وفي ظلها تسلط السيف تسلطا عاتيا".

<sup>1</sup> ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 7.

<sup>2</sup> ينظر: ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 3.

<sup>3</sup> ينظر: ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 3، وياسين، عبد السلام، في الاقتصاد، بيروت، دار لبنان

للطباعة والنشر، ط2، 2003م، 51-52.

<sup>4</sup> ينظر: ياسين عبد السلام، القرآن والنبوة، 30.

وفي نقده للفقه السياسي نقرأ قوله: "يُفتي تحت ظلها المفتون بشرعية حكم المستولي بالسيف. وسلام على الشورى وعلى العدل والإحسان"<sup>1</sup>.

ويُخلف هؤلاء المفتين في زماننا من نسج عنكبوت التقليد على عقولهم وقعدوا على بساط الذلة بين يدي السلطان، ممن لا تحدّثه نفسه بغير السلامة سلامة الطاعم الكاسي، هذه الذهنية المريضة يحملها من يسميهم الأستاذ ياسين (فقهاء القصور)<sup>2</sup>، أو (الفهاء المستضعفين)<sup>3</sup>.

على أن الأستاذ ياسين لا يضع فقهاء الماضي كلهم موضع النقد الشديد، بل يلتمس لبعضهم عذرا في دعمهم للملوك والدفاع عن مشروعية حكمهم بقصدتهم "الإبقاء على وحدة الأمة"<sup>4</sup>.

من ذلك فتوى إمامة الغالب بـ"أنها تثبت بالقهر والغلبة ولا تفتقر إلى العقد"<sup>5</sup>. فهؤلاء الفقهاء - كما يرى الأستاذ ياسين - "كانوا أبصر بواقعهم وأقدر على وزن النتائج المترتبة على الصبر أو المناهضة"<sup>6</sup>.

ففتواهم بإمامة المتغلب كانت منهم التماسا لجمع أمر الأمة وارتكابا لأخف الضررين حين تفاقم حكم السيف<sup>7</sup>.

ومثلها إمارة الاستيلاء "أن يستولي الأمير بالقوة على بلاد يقلده الخليفة إمارتها،

<sup>1</sup> ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 7.

<sup>2</sup> ينظر: السابق، 15.

<sup>3</sup> ينظر: ياسين، عبد السلام، الإحسان، الدار البيضاء، مطبوعات الأفق، ط1، 1998م، 157/1.

<sup>4</sup> ياسين، عبد السلام، الخلافة والملك، الطبعة الأولى 2001، دار الآفاق، 48.

<sup>5</sup> أبو يعلى الفراء، القاضي محمد بن الحسين الفراء، الحكام السلطانية، تحقيق: محمد حامد الفقي،

بيروت، دار الكتب العلمية، ط2، 1421هـ-2000م، 24.

<sup>6</sup> ياسين، الخلافة والملك، 64.

<sup>7</sup> ينظر: السابق، 66.

ويفوض إليه تديرها وسياستها"<sup>1</sup>. فتشبت العلماء -رحمهم الله- بوحدة الأمة أجمعهم إلى القناعة بأدنى مظاهر وحدة السلطان<sup>2</sup>، فلم يكونوا جميعا من "فقهاء السوء"، ولكنهم عاشوا أزمنة كان الخيار فيها بين استقرار نسبي وفوضى يُفلى فيها الحبل وينتقض ما بقي محفوظا من أمر المسلمين<sup>3</sup>.

مثل هذه الفتاوى ما كان ينبغي أن يُستصحب لزماننا إلا بالمنطق المتجزئ المكسور، وللأسف فإنّ هذه الفتوى "التي نطق بها سلفنا الصالحون من موقع المحافظة على وحدة المسلمين وتحمل أخف الضررين، لا تزال المرجع الذي يفتي تلامذته بجواز الاستعانة على المسلم الجائر بالعدو الكافر"<sup>4</sup>!

ولئن قامت تلك الفتوى على موازنة مصلحة في زمان مضى، فإنّ تجديدها في زماننا مطلوب -كما يرى الأستاذ ياسين- وهو يستدل على هذا النظر المتجدد بحديث أورده الإمام أحمد ولم يعتمد، مما يبدو سندا لفتوى تناسب زماننا تمام المناسبة، روى الإمام أحمد عن حذيفة رضي الله عنه قال: (كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه عن الخير وأسأله عن الشر. فقلت: يا رسول الله! هل بعد الخير من شر كما كان قبله شر؟ قال: نعم! قلت: فما العصمة منه؟ قال: السيف أحسب! أبو التياح (أحد رجال السند) يقول: السيف أحسب! قال: قلت: ثم ماذا؟ قال: ثم تكون هدنة على دخن...)<sup>5</sup>. فكلمة (السيف أحسب) يقف عندها

<sup>1</sup> أبو يعلى الفراء، الأحكام السلطانية، 37.

<sup>2</sup> ياسين، الخلافة والملك، 67.

<sup>3</sup> ينظر: ياسين، العدل، 88.

<sup>4</sup> ياسين، عبد السلام، تنوير المؤمنات، بيروت، دار لبنان للطباعة والنشر، ط1، 2003م، 269/1.

<sup>5</sup> حديث حذيفة رضي الله عنه أصله في صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم: 3411، 1319/3، وصحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة، رقم: 1847، 1475/3، ولفظة "السيف أحسب" زيادة في مسند أحمد بن حنبل، مسند الأنصار، حديث حذيفة بن اليمان عن النبي صلى الله عليه وسلم، رقم: 23473، 421/38، وهو حديث حسن، كما قال المحقق.

الأستاذ ياسين ليستنبط فريضة مقاومة الاستبداد، -مع أحاديث نبوية أخرى تأمر بمحاربة دعاة الضلالة إن أظهروا كفرا بواحا- تعطي كلمة (السيف أحسب) علاج الخمول والانقياد للحاكم المستبد. فلا يقهر السيف إلا السيف متى فشلت الوسائل السلمية والقومات الجماهيرية وعجزت عن كف أغلال ربة الملك العاض والجبري"<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> ينظر: ياسين، عبد السلام، الخلافة والملك، 64-66.

-هذه مسألة شائكة، والأستاذ ياسين رأيه واضح وهو مشروط كما في النص المنقول عنه، لكن مع ذلك قد يخالف فيه من غيره، خصوصا من حيث كفاية الدليل الذي اعتمد عليه. والله أعلم.

## ثانيا: في تحرير العقل الفقهي

### 1- مكانة العقل في نظرية المنهاج النبوي:

يقسم الأستاذ ياسين العقل إلى: العقل المؤمن والعقل المعاشي<sup>1</sup>. ومقصوده بالعقل المؤمن الذي يفكر وفي حسبانته الإيمان بالله واليوم الآخر، فينظر إلى مصالح الدنيا والآخرة معا، أما العقل المعاشي فهو الذي يفكر ويدبر أمور الحياة بعيدا عن الإيمان بالغيب، ويؤكد الأستاذ ياسين أن الوحي لم يقص العقل المعاشي المدبر للشؤون الحياتية؛ بل نصبه أميرا في مجالاته المشتركة بين البشر عندما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للأَنْصار في مسألة تأبير النخل: (أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأُمُورِ دُنْيَاكُمْ)<sup>2</sup>. ولم يعتقل الوحي العقل المدبر المبتكر اليقظ المتفاعل مع الأحداث يعرف الضار من النافع...<sup>3</sup>. وينظر الأستاذ ياسين في مرآة التاريخ فيرى أسلافنا الذين صاغوا المنهجية العلمية دون أن يتخلوا عن إسلامهم، أو يقللوا العقل المؤمن من وظائفه، فبرعوا في العلوم لثباتهم في العلم، وبنفس القياس الأصولي، افتتحوا الفهم في شريعة الله المنزلة، وافتتحوا الكشف في كون الله المخلوق. غير أنه لا ينسى أبدا ولا يتناسى الإصابة البليغة والخانقة والمميته التي أصابت العقل من جانب الحكم الجائر الذي أغلق باب الاجتهاد وكتم الأفواه...<sup>4</sup>، فانحبس الفقه، ودارت الفتوى في حلقة ضيقة مقلدة... وغفا العقل المسلم الذي كان ذات يوم رائدا في مجالات العلوم الكونية كما كان سابقا في فقه الشرع...<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> ياسين، عبد السلام، محنة العقل المسلم، ط3، 2003م، مؤسسة التغليف والطباعة والتوزيع للشمال الرباط، ط1، 1994م، 5.

<sup>2</sup> أخرجه مسلم في صحيحه عن أنس رضي الله عنه، كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعا دون ما ذكره صلى الله عليه وسلم من معاش الدنيا على سبيل الرأي، رقم: 2363، 1336/4.

<sup>3</sup> ينظر: ياسين، محنة العقل المسلم، 25-26.

<sup>4</sup> ينظر: السابق، 76.

<sup>5</sup> ينظر: ياسين، تنوير المؤمنات، 25/1.

ثم أخذ العقل المسلم يغطس في سباته إلى أن أيقظته نهضة أوروبا... فظن المسلمون أن تخلفهم هذا قد يكون له سبب مما يستطيع العقل المقارن أن يجيب عنه. وطرحوا سؤالا: لماذا تأخر المسلمون وتقدم غيرهم؟!<sup>1</sup>

## 2- حال العقل الفقهي في عصرنا:

منهج التفكير الفقهي جزء من نظرية المنهاج النبوي، و"نكون منهاجين إن نحن جعلنا تحت أيدينا الفقه الموروث الجزأً نحاطبه ونحاوره ونسائله وننتقده ونستفيد منه حسب ما نجد عنده أو لا نجد من خبر أو دراية أو رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤيد الموفق المعصوم"، أن "نجعل تحت أيدينا كنوز الفقه الموروث، نرجع إليها عند الحاجة، لكن نأتم مباشرة بالتعليمات الشريفة التي أوصتنا أن نتبع السنة الأولى ونقتدي بهديها..."<sup>2</sup>.

في إطار هذا المنظور نفهم جملة الانتقادات التي انقدحت في لب الشيخ ياسين - حفظه الله - ومنها:

### أ- هيمنة التقليد والجمود:

- أصيب العقل الفقهي بالكالة والانشطار بين التقليد للرموز السالفة وللأشكال الواقعية القديمة، وبين المنكرين للسنة الزاعمين الاكتفاء بالقرآن، المائلين مع العلمانية... ومنظار التقليد يفرض على الذهنية الكليية، ذهنية منشطرة منكدرة، صورا من الماضي الغابر ووقائعه وأحداثه يسقطه على واقع العصر ليصدر فتاوى هي الفتنة والتناقض.<sup>3</sup>

- افتتن أشباه الفقهاء بالحضارة الغربية، وتاهوا بين مفاهيم العصر المادية، ملفقين منها ومن اجتهادات مضت، يُلبسون أفكار الغرب سراويل إسلامية.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> ينظر: ياسين، محنة العقل المسلم، 121.

<sup>2</sup> ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 18-19.

<sup>3</sup> السابق، 21-25.

<sup>4</sup> السابق، 73.

- عكف الجامدون على أشكال من الفقه القديم، يحاكمون تحديات الحاضر والمستقبل إلى التراث الفقهي - على عظمتة وثرائه - يظن أن صناعة التاريخ لا تتأتى إلا بوضع نفوسنا تحت كلكله<sup>1</sup>.

- وجود الخلاف المذهبي واستمرار الذهنية المقلدة التي لا تستطيع أن تصعد إلى قمة العلم والهمة حيث يريدنا القرآن أن نكون، هذا الذي سدّ الأفق وحدّه أمام الصحوة الإسلامية المعاصرة<sup>2</sup>.

### ب- تفتت الفقه وتجزئته:

- آل الفقه ماضيا وحاضرا إلى التفتت والتجزئة، تزامنا مع اختلال ثلاثية الشورى والعدل والإحسان كما يقول الأستاذ ياسين، ولم يخلف لنا سلفنا الصالح الذين عاشوا رهائن مقهورة في قبضة العض والجبر لم إلا نثارا من العلم لا يجمعه مشروع متكامل<sup>3</sup>. ولا يخفي الأستاذ ياسين إعجابه بما خلفه لنا الأسلاف من اجتهاد حافل، ولكن مع ذلك ينتقد انحصاره في الجزئية الضيقة، حتى "لا يكاد يتجاوز الفقه العبادي الفردي والمعاملات الاجتماعية"<sup>4</sup>.

إن من الأخطاء السائدة التي توارثها العقل الفقهي إلى عصرنا "اعتبار الاجتهاد المطلوب خاصا فقط بعملية استنباط الأحكام العملية من أدلتها التفصيلية، وهو فهم يسائر واقع التجزئة العلمية التي أصابت العقل المسلم وهيمنت عليه، على العموم، باكرا لدرجة أنها حجبت محاولات أكابر الأمة للخروج بهذا العقل لينظر من خلال الوعي

<sup>1</sup> السابق، 48.

<sup>2</sup> ينظر: السابق، 45.

<sup>3</sup> السابق، 9-10.

<sup>4</sup> ينظر: ياسين، المنهاج النبوي تربية وتنظيما وزحفا، القاهرة، الشركة المتحدة للنشر والتوزيع، ط3،

1994م، 202.

الأصولي المقاصدي الغائي الجامع وليس من خلال هيمنة الدليل الجزئي والفرعي الذي سجن، كثيرا، عملية التفكير بين الحلال والحرام وبين يجوز ولا يجوز"<sup>1</sup>.

### ج - انحباس العقل الفقهي:

ينتقد الأستاذ ياسين العقل الفقهي المنحبس داخل المنطق المتجزئ المكسور الذي يجارب البدع والشرك في صفوف الجهلة من ضعاف المسلمين، ويسكت عن الشرك السياسي، وهو أعظم؟ فقه انكسرت مرآته فهو لا يستطيع النظر الكلي المباشر إلى الرسالة الإسلامية جميعاً، وإنما يقرأها في شظايا الفقه الموروث شتية. وعقل عجز عن جمع نفسه أمام المفرقات وأمام كنوز الدنيا وأبناء الدنيا وبنات الدنيا وفلسفات الدنيا. فالعلة سياسية اجتماعية اقتصادية كلية<sup>2</sup>. وإذا كانت العلة كلية لزمها علاج كلي بنظر كلي ومنهج كلي، وهنا نتساءل مع الأستاذ ياسين عن العلوم الزاخرة من "الفقه المنحبس"، "كيف نطلق سراحنا منها لنجتهد لزماننا ومكاننا؟" وعن الأصول المنهاجية المؤصلة الثمينة للبحث، "هل تصلح سلماً نرقي به إلى كتاب الله وسنة رسوله لنعتم بصالفة الوثقى؟"<sup>3</sup>.

### 3- أولوية تحرير العقل المسلم:

تحرير العقل المسلم - لدى الأستاذ ياسين - من مقدمات الأولويات، وهو تحرير ضروري يعيد أمتنا من الفشل الملاحظ في كل الميادين، والتخلف في العلوم والصناعات والقوة وضروريات الحياة، فلا بد من تحرير العقل المسلم تحريرا شاملا في شؤون الدولة والحكم والاقتصاد والوحدة القطرية لنستقر ونستقل، حتى نربط "عربتنا الوطنية القومية بقاطرة الحضارة المنتصرة" كما يرى المنهزمون<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> الموساوي، مبارك، (المنهاج النبوي ونظرية الثابت والمتغير)، مقال بموقع:

<http://yassine.net/ar/document/shtml3081>. نشر بتاريخ: 22 سبتمبر 2011م.

<sup>2</sup> ينظر: ياسين، تنوير المؤمنات، 1/269.

<sup>3</sup> السابق، 1/274.

<sup>4</sup> ينظر: ياسين، محنة العقل المسلم، 124.

ولعل أهم تحرير مطلوب التحرر من التقليد الفقهي، الذي لا يعني - كما يستدرك الأستاذ ياسين - "طرح الاجتهادات في فروع الفقه مما خلفه لنا رجال الإسلام"، لكن المقصود "نبذ هذه الذهنية الكريهة التي تنظر في القرآن وفي السيرة العطرة بمنظار الطاعم الكاسي في البلاط، لا ينظر إلى البلاط وواقع المسلمين بمنظار القرآن وعوينات السنة الشاهدة لينتقد ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويغضب على الباطل وأهله"<sup>1</sup>.

#### 4- نحو فقه كلي جامع:

يطرح الأستاذ ياسين من أجل تحرير العقل الفقهي مشروع "الفقه الكلي"، ويعرفه بأنه "الفقه الذي يشمل كل العبادات الفردية والمعاملات الجزئية، في نسق واحد يؤدي وظيفة إحياء الأمة وإعادتها إلى حضن الشريعة"<sup>2</sup>. وهو ذات المقصود بـ "الفقه الجامع"، وهو "الفقه الذي يعم في نظرة واحدة الدعوة والدولة في علاقاتها الأولى على عهد تأليف الجماعة من المهاجرين والأنصار رضي الله عنهم، ثم تطور هذه العلاقات تطورا توسيعيا على عهد الخلافة الرشيدة"، لا بديل عن ذلك الفقه لإصلاح "الفساد والكساد على عهد الملك العاضّ فالجبري، ثم لمجاهاة الوضع الحالي" وقد أصبح للعلمانية والذهنية العلمانية والنوايا العدوانية على الدين الصدارة في تفكير الحكام وممارستهم"<sup>3</sup>.

إن التجزئة التي يعاني منها الفقه تمثل تحديا لنا أن نقوم لنجمع بالاجتهاد شتات العلم، متخطين كل التجزئات وكل الأفكار والاجتهادات والمواقف النسبية المظروفة بظروفها التاريخية. نعيد كل اجتهاد سابق إلى نصابه، نعرضه في حدود نسبته على النموذج النبوي الكامل الذي طبق كلمة الله التي لا يأتيها الباطل من بين يديها ولا من خلفها"<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 15-16.

<sup>2</sup> ينظر: ياسين، عبد السلام، المنهاج النبوي تربية وتنظيما وزحفا، 202. وينظر: ياسين، تنوير المؤمنات، 272/1.

<sup>3</sup> ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 17.

<sup>4</sup> ينظر: السابق، 18.

في زماننا نحتاج إلى ذلك الفقه الذي يخطط لنا ويعلمنا كيف ننفذ حكم الله في إقامة الدولة وتسييرها، في تنظيم المجتمع وإقامة العدل فيه<sup>1</sup>.

ومثال النظر الفقهي الكلي من فقه الزكاة مسألة اشتراط الحول في الزكاة، ف"بشرط الحول يتصور متصور أن الأموال يُحتفظ بها راكدة حتى يمر العام. والحال أن المسلمين بحاجة ماسة لترويج أموالهم أقصى ترويج لنتج. شرط الحول فقه بالنسبة للفرد الذي يحسب حسابه ليؤدي حق الله في ماله. أما الفقه الضروري للأمة فهو فقه ترويج الأموال، وتحريكها، واستثمارها، مع اقتضاء حق الزكاة فيها..."<sup>2</sup>.

يساعد على ذلك النظر الكليّ فهم مقاصد الشريعة واعتبارها في الاجتهاد، وإلا فإننا "نفهم ديننا نُتفا ممزقة إن غفلنا عن المقاصد العليا للشريعة وأخذنا الأحكام منفصلة بعضها من بعض"<sup>3</sup>.

الفقه الكلي أو الجامع هو الذي يعطينا النظرة الكلية المستمدة من القرآن والسنة، بها ننظر إلى التراث الفقهي كأساس لاجتهاد مجدد، لأن "كليات الاجتهاد في التربية والتنظيم والزحف إلى الحكم لا يُمكن أن نعتد فيها على فقه من سبقنا من السلف الصالح" وإلا كان ذلك الفقه "حجاباً بيننا وبين القرآن في كليات أوامره ونواهيه"<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> ينظر: ياسين، المنهاج النبوي تربية وتنظيماً وزحفاً، 202. وتنوير المؤمنات، 272/1.

<sup>2</sup> ينظر: ياسين، المنهاج النبوي تربية وتنظيماً وزحفاً، 195.

<sup>3</sup> ياسين، عبد السلام: تنوير المؤمنات، 83/1.

<sup>4</sup> ياسين، عبد السلام: إمامة الأمة، بيروت، دار لبنان للطباعة والنشر، ط1، 1430هـ-2009م، 212.

### ثالثا: في المنهج الأصولي والاجتهادي

المنهج الأصولي منهج معرفي، دائر على محور القرآن الكريم والسنة النبوية، فحين وضع علماءنا أصوله وقواعده وضوابطه، كانوا يسرون على ضوء القرآن الكريم وعلى نور السنة المطهرة، فكان كل ما مهدوه لاستنباط الأحكام وتفريع الفروع محكوما بالمنهاج الكلي للسنة القائم على ثلاثية الشورى والعدل والإحسان<sup>1</sup>.

ويمكن القول إن معنى المنهج هنا هو مجموعة القواعد والخطط التي تترابط فيما بينها لتشكل نسقا كليًا منطقيًا يرشد الباحث إلى أطيب الثمرات العلمية وأقر بها إلى الحق.

وإذا قيل المنهج الاجتهادي فالمعنى يؤول إلى علم أصول الفقه باعتباره منهج البحث عندنا نحن المسلمين؛ غير أن هذا المنهج يحتاج باستمرار إلى التأصيل والتععيد والإحياء والتجديد، تكيّفًا مع الحاجة التشريعية التي تفرضها تحولات الزمان والمكان والعوائد والأحوال، هذا التكيّف هو من طبيعة المنهج الاجتهادي لا في أصوله الثابتة؛ بل في مناهجه المتغيرة، وأقصد بالأصول الثابتة ما يتعلق بالمرجعية العليا متمثلة في الوحي، وأقصد بالمناهج المتغيرة ما كان من الأصول الاجتهادية الأخرى التي هي مجال للتقديم والتأخير والإعمال والإرجاء، وفي تاريخ الفقه الإسلامي محاولات تععيدية جمة أخذت الطابع الآني اللائق بأهل المكان أو الزمان؛ وهنا يلزم أن نعي أهمية التفريق بين الثابت والمتغير في المنهج الاجتهادي.

وفي هذا المضمار يقترح الأستاذ ياسين ما يكمل كمال المنهج الأصولي "بايراد مسائل الحكم والشورى وسائر هموم العصر التي كانت غائبة في فقه من ماتوا قبلنا رحمهم الله"<sup>2</sup>.

في هذا الإطار نقرأ محاولات جادة من الأستاذ ياسين، وهو يضيف ويستدرك ويصحح ويوجه ويحلل، ويقعد ويمهد، استهدافا لما يخدم النظرية المنهاجية المتكاملة.

<sup>1</sup> ينظر: ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 20.

<sup>2</sup> ياسين، تنوير المؤمنات، 271/1.

ومن تفاصيل ذلك:

### 1- قيمة أصول الفقه ودوره:

علم أصول الفقه هو أسس المنهج الاجتهادي، وهو "عماد فسطاط الاجتهاد، وأساسه الذي تقوم عليه أركان بنائه"<sup>1</sup>. ودوره -في إيجاز الأستاذ ياسين- "أن يضبط دلالة الألفاظ على المعاني فلا يضع الحقيقة مكان المجاز ولا الخاص مكان المشترك، ويصرف المفهوم عن المنطوق، ويحدد الشروط التي تنتقل بالمعنى من دلالاته الحقيقية إلى إشارته المجازية"<sup>2</sup>.

وفي المنهجية الأصولية خصوبة وقابلية لتوليد الأحكام في كل المجالات المستجدة الشاملة لحياة الأسرة، وتحفيز الحياة الاقتصادية، وحفظ الحقوق في التعاملات المختلفة، وفي الجنايات والعقوبات وتوجيه أحكام القضاء وحفظ الضروريات.. وفي فقها وأصولنا الوافر من الأدلة وإمكانات الاجتهاد والاستنباط ما يغطي حاجتنا لتقييد تعاملنا الدولي، وتعاملنا مع الأقليات في بلادنا، ومعالجتنا لحقوق الإنسان بقيد الشرع لا بقيد المصالح الاستعمارية السائد قانونها اليوم... وفي علم الأصول مجال واسع لتخريج الحكم الشرعي فيما لم يرد فيه نص. تركه الشرع لاجتهادنا في توحي الأصلاح لأمر دنيانا، بالعقل المؤمن بالله المتوكل عليه المبتغي لفضله مستلهما لروح الشريعة، يستحسن وينظر فيما سماه الجهابذة رضي الله عنهم مصالح مرسله<sup>3</sup>.

### 2- الاجتهاد الكلي:

ينظر الأستاذ ياسين إلى الاجتهاد من زاوية جديدة، زاوية الهدف الكبير المصرح به في المنهاج النبوي، ذلك هو الاجتهاد الكلي الذي نحتاج إليه، "الاجتهاد في كيفية تربية

<sup>1</sup> الشوكاني، محمد بن علي، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: أحمد عزو عناية،

بيروت، دار الكتاب العربي، ط1، 1419هـ-1999م. 209/2.

<sup>2</sup> ياسين، عبد السلام، حوار مع الفضلاء الديمقراطيين، طنطا، دار البشير، ط1، 1998م، 45.

<sup>3</sup> ينظر: ياسين، حوار مع الفضلاء الديمقراطيين، 48.

جند الله، ثم في كيفية تنظيمهم، ثم في وسائل وأساليب زحفهم لتسلّم إمامة الأمة". ثم يأتي بعده "الاجتهاد في تطويع الواقع المعاشي، والسلوكي، والاجتماعي، وخاصةً السياسي، لمعايير الإسلام وأحكامه". اجتهاد قبل الوصول للحكم اجتهادٌ كليّات، واجتهاد في الفروع عندما نكون مسؤولين عن تطبيق الشريعة إن شاء الله تعالى<sup>1</sup>.

وكم يضيق أفق الاجتهاد بالنظر من الموقع الضيق، موقع القاضي والمفتي في النوازل والمدرس التجريدي فلا يمكن معه الاجتهاد الشمولي الأصولي القادر على تغطية الفضاء الواسع للمقاصد الشرعية، من حيث كونها مطالب لإنشاء أمر تلاشى والدفاع عن حوزة استبيحت، ومن حيث مناط التكليف الجماعي في الدعوة، ومن حيث سيادة الدعوة على الدولة، أي سيادة القرآن على السلطان لا العكس<sup>2</sup>.

### 3- اجتهاد الخلافة لا الدولة الجبرية:

كان الاجتهاد فيما مضى قضية فردية، تطابق فيها اجتهاد المفتي والقاضي مع اهتمام المسلمين كلّ في خويصة نفسه، وكان المجتهد مدفوعاً عن دائرة الأمر العام، دائرة الحكم، معزولاً عن شؤون الدولة وجباية المال وتسيير الجيوش وتدبير السياسة. فإن أبدى المجتهد رأيه في السياسة الشرعية فإنما هو أمر بالمعروف ناه عن المنكر من خارج وفي حدود لا ينبغي أن يتعداها...<sup>3</sup>.

ويلتفت الأستاذ ياسين إلى أن التشريع النبوي للاجتهاد كان موجهاً إلى الجماعة ليحل معضلاتها، قبل الأفراد، ولذلك توجه به النبي صلى الله عليه وسلم للحاكم، كما في حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا حكم

<sup>1</sup> ياسين، إمامة الأمة، 211-212.

<sup>2</sup> ينظر: ياسين، عبد السلام، تنوير المؤمنات، 271/1.

<sup>3</sup> ينظر: ياسين، إمامة الأمة، 210.

الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر<sup>1</sup>،  
ومنه يُفهم أن عزل المجتهدين عن الحكم هو عزل للاجتهد ذاته<sup>2</sup>.

#### 4- اجتهاد الأصول العليا:

يجب أن يتحرر العقل التقي المتخصص من تقليد ما دون الأصول العليا للاجتهد،  
كتاب الله وسنة نبيه، وقياس العقل التقي المتخصص، وإجماع علماء الأمة المتحررين من  
ربقة الحكم الجبري، ليجد مصلحة الأمة عبر وقائع تتجدد وتتعدد، لا نهاية لتنوعها؛  
ذلك أن اجتهاد من سبقونا بإيمان وعلم وتقوى لن يفيدنا إلا قليلا، فما عرفوا مشاكل  
مثل مشاكلنا. وحتى منهاجهم في الاجتهاد لا يفيدنا إلا قليلا؛ فقد كانت أغلب  
مدارس الاجتهاد، تعتمد على الاستدلال التفصيلي للنوازل منفصلا بعضها عن بعض.  
لا نكاد نجد إلا عند الشاطبي رحمه الله منهاجا يصل فروع الاجتهاد بأصوله على  
أساس شمولية النظرة وغائية التشريع. في الطرف الآخر نجد من فقهاء العصور الماضية  
من يؤديه تمسكه الحرفي بالنص واستدلأه اللغوي إلى نفي العلة في التشريع، ومن ثم إلى  
نفي المقاصد العليا ونفي المصلحة<sup>3</sup>.

ترى مثلا أن العرب في زماننا يستخرجون من الأرض بغير حساب هذا النفط  
الذي أصبح قوام الحركة في العالم كله، يدخل بعضهم ضد بعض في منافسة تُفسد  
مصلحة الأمة. إذا أنزل فقيه جامد حكم حليّة البيع والتراضي على هذه النازلة، وحليّة  
التعامل مع الأجنبي، وحليّة تصرف الأمير في بيت المال، فقد قبل أن تُنهب أموال  
الأمة... فالنفط أخطر بضاعة، ليس ملكاً لفرد فلا يحلُّ الاتجار فيه وصاحب الحق،  
هي الأمة كلها...<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، رقم:

1716، 1342/3.

<sup>2</sup> ينظر: ياسين، إمامة الأمة، 210.

<sup>3</sup> ينظر: السابق، 233-234.

<sup>4</sup> السابق، 236.

## 5- اجتهاد الجماعة والشورى:

في دولة الخلافة على منهاج النبوة يجب أن يكون الاجتهاد قضية جماعية، شورية، فقد استفحل الواقع، وتفاقت مشاكله، وأمعن في الشرود عن الدين، وتجاوز كل ما ورثناه من فقه حتى أصبح مناط الأحكام فيه لا يكاد يبين. من أين نمسك الواقع لندخله في حوزة الشرع... لا يستطيع المجتهد الفرد أن ينهض لذلك وحده مهما كان تمكنه من علوم الشريعة. لا بد من إشراك ذوي الاختصاصات المتنوعة، لا بد من معاهد ترعاها الدولة الإسلامية<sup>1</sup>.

نحتاج اجتهادا جماعياً تحشد له العقول المتخصصة، والنيات التقية، والوسائل المالية الاتصالية، ويُحشد، مع المجتهدين المدربين العلماء المتقين، أصحاب التخصصات المطلعون على ما يجري في العالم، وعلى القوى المسيطرة في العالم، وعلى حدود ما هو ممكن حالا، وما لا يمكن إلا بسعيٍ وتدرّج، وعلى الضرورات التي تبيح المحظورات... والمطلوب أيضا اجتهاد جماعي ينكب عليه العلماء الصالحون من هذه الأمة ليُقربوا ما كان متباعدا بين المذاهب الفقهية، وليلتمسوا من اجتهادات سلفنا الصالح ما يستجيب لحاجاتنا<sup>2</sup>.

والاجتهاد لمستقبل الإسلام ينبغي أن يكون جماعيا شوريا يبتغي الإجماع ما أمكن، كما يرى الأستاذ ياسين<sup>3</sup>، ولكن عملياً بإمكاننا أن نعتبر إلزامية الرأي الاجتهادي الناتج من الرؤى الجماعية بكل درجات الإلزام، بدءاً من الاتفاق الراجح إلى الاتفاق الغالب، إلى الاتفاق التام، وإذا اعتبرنا كل درجات الإلزام في الواقع العملي كثمرة للاجتهاد الجماعي اكتفينا بها عن المشاحة في حصول الإجماع التام. ولعل هذا هو عين ما عناه الشيخ علي حسب الله - رحمه الله - حين لاحظ إغفال الأصوليين للاجتهاد

<sup>1</sup> ينظر: ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 79-80.

<sup>2</sup> ينظر: ياسين، عبد السلام، الشورى والديمقراطية، الدار البيضاء، مطبوعات الأفق، 1996م، 75-76.

<sup>3</sup> ينظر: ياسين، تنوير المؤمنات، 271/1.

الجماعي باعتباره المقصود من الإجماع، والذي جاءت به الأدلة مصرحة بالشورى والرد إلى أولي الأمر وغير ذلك<sup>1</sup>.

وفي سبيل هذه الغاية يؤكد الأستاذ ياسين على إلزامية الإجماع بقوله: "فإذا اتفق علماء الأمة على حكم ليس فيه نص قطعيّ الثبوت والدلالة كان اجتهادهم مُلزمًا"<sup>2</sup>.

#### 6- اجتهاد ذو شروط محدثة مجددة:

الشروط التقليدية للاجتهاد عند علماء أصول الفقه بنوعيتها المتفق عليها والمختلف فيها شروط صالحة، لا تزال، لكنها تحتاج إلى تكميل كما يرى الأستاذ ياسين، لتندرج "تحت جنس عال من المطالب"<sup>3</sup>.

- اتفقوا على أن المجتهد لا بد أن يكون عالما بنصوص الكتاب والسنة، وأن يكون عارفا بمسائل الإجماع، وأن يكون عالما بلسان العرب، وأن يكون عالما بعلم أصول الفقه، وأن يكون عارفا بالناسخ والمنسوخ. ثم اختلفوا في شروط أخرى، منها اشتراط العلم بالدليل العقلي، والعلم بأصول الدين، والعلم بالفروع ليعطي الدربة اللازمة... ومعرفة القياس بشروطه وأركانه لأنه مناط الاجتهاد وأصل الرأي ومنه يتشعب الفقه<sup>4</sup>.

ومن التفاصيل المهمة ما ذكره الغزالي -رحمه الله- في الحد الأدنى الضروري من توافر تلك الشروط، ومن التخفيف والتيسير فيها، دفعا لحركة الاجتهاد حتى لا تتعطل

<sup>1</sup> ينظر: حسب الله، علي، أصول التشريع الإسلامي، القاهرة، دار الفكر العربي، ط6، 1402هـ-

1982م، 126، و128-129.

<sup>2</sup> ياسين، الشورى والديمقراطية، 50.

<sup>3</sup> ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 92.

<sup>4</sup> ينظر: ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 93.

تحت وطء التهيب من التشديدات التي وُجدت عند بعض الأصوليين<sup>1</sup>، ممن غالى في شروط الاجتهاد إلى حد التعجيز كما شاع في عصور الانحطاط وسد باب الاجتهاد<sup>2</sup>. ولا يغيب عن لبيب أن الغرض من بسط شروط للاجتهاد ليس حجرا على العقول، ولكنه حماية لبنيان بناه الأصوليون ليس عن هوى، ولكن وفق منهج شرعي يستمد طبيعته من أصول الشريعة وقواعدها الكلية وروحها وغايتها، فلا يصادم الكليات بالجزئيات، ولا يضرب المحكمات بالمتشابهات، ولا يعترف بالمعايير التي تناقض النسق العام للاجتهاد والتجديد، ومن هنا لا يُقبل - لدى الأستاذ ياسين - "أن تستشرف العقول المستعجمة المستغربة إلى مجالي العلم بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم"<sup>3</sup>.

نقرأ من ملامح التجديد في شروط الاجتهاد لدى الأستاذ ياسين:

أ- أنه لا يُغتر بالتوافر الظاهري لتلك الشروط، فلو اجتمعت كلها في رجل لما استطاع في عصرنا أن يحيط بالوسائل الضرورية لتحقيق المقاصد الشرعية، ما لم يكن ذا فقه دقيق بهذه المقاصد التي التبست في العقول وغابت في الواقع..

ب- لا يكفي الواحد للمهام الاجتهادية ولا يقف واجب المجتهدين عند استنباط الحكم وتقنينه. لا بد أن يكون أهل الاجتهاد من أهل الدعوة، ممن يحملون همها، ويغضبون على "الاختلال الواقع والمتوقع فيها".

والمجتهد لا ينحصر دوره في استخراج الأحكام، وإنما يتجاوز ذلك إلى العمل المستطاع في توجيه الحياة البشرية، نحو الالتزام الكامل بما شرعه الله لعباده، ومن هنا يكون الاجتهاد قوة عقلية للبحث وكذلك قوة إرشاد وإنذار وتغيير<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> ينظر: الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي، المستصفى في علم الأصول، تحقيق: محمد بن سليمان الأشقر، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط1، 1417هـ-1997م، 383/2، وما بعدها.

<sup>2</sup> ينظر: ياسين، حوار مع الفضلاء الديمقراطيين، 49.

<sup>3</sup> ياسين، عبد السلام، الإسلام والقومية العلمانية، طنطا، دار البشير، ط2، 1415هـ-1995م، 14.

<sup>4</sup> انظر: الدسوقي، محمد، الاجتهاد والتقليد، الدوحة، دار الثقافة، ط1، 1407هـ-1987م، 9-10.

ج- يلزم المجتهدين بعد الشروط المعرفية والشروط الإيمانية، أن ينظروا من أعلى إلى الأمور، نظرا يرى السلطان خادما للقرآن، وأن ينظروا بعيدا إلى أفق وحدة الأمة وإقامة العدل والشورى، وحمل رسالة رب العالمين للعالمين<sup>1</sup>.

د- ينبغي أن يناط الاجتهاد بالجماعة المتساندة من العلماء لا بالفرد العبقري. نرفع عتبة الحد الأدنى كلما نبغ فينا أهل التخصص الفقهاء المدققون، القادرون على الفقه والتدقيق والتحقيق. ونطلب الحد الأقصى من النزاهة والدين والخلق والعدالة والضبط والثقة والصدق فيمن نكل إليهم أمر الاجتهاد<sup>2</sup>.

هـ- يحق الاجتهاد لمن يعرف المصالح والمفاسد على الطبيعة وفي الميدان لا في الورق والتخمين، من يستطيع مقارنة المصالح والمفاسد والضرورات والأولويات بعضها مع بعض، بعضها قبل بعض، بعضها ضد بعض<sup>3</sup>.

يستمد الأستاذ ياسين هذه النظرات التجديدية من سعة الأفق وبعد مرمى النظر لدى فقهاءنا ممن لم يكونوا ذوي رأي تجزيئي مسجونين في الدوائر الضيقة، ومن أفذاذهم الإمام الشاطبي -رحمه الله- الذي كان يندد بالحرفية الضيقة، ويصغر شأن الذين يدخلون أنفسهم في الاجتهاد دون أن يشهد لهم أهل الرتبة بالاستحقاق. ففي استدلاله على إثبات المقاصد العامة الكلية يقول: "ودليل ذلك استقراء الشريعة والنظر في أدلتها الكلية والجزئية، وما انطوت عليه من هذه الأمور العامة على حد الاستقراء المعنوي الذي لا يثبت بدليل خاص، بل بأدلة منضاف بعضها إلى بعض، مختلفة

<sup>1</sup> ينظر: ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 93.

<sup>2</sup> ينظر: ياسين، حوار مع الفضلاء الديمقراطيين، 49.

<sup>3</sup> ينظر: السابق، 50.

الأغراض، بحيث ينتظم من مجموعها أمر واحد تجتمع عليه تلك الأدلة"<sup>1</sup>. هذا هو الجمع المطلوب لشتات الأذهان التي تستدل جهدها على تفرقة الأمة وتبديع الناس..<sup>2</sup>.

#### 7- فقه الواقع والنظر في المآل:

لا بد للفقهاء من التبصر والتبصير بفقه الواقع، وهو في عبارة الأصوليين (تحقيق المناط). وهو الذي لا خلاف بين الأمة في قبوله كما يقول الإمام الشاطبي، ويحذره بأن "يثبت الحكم بمدركه الشرعي لكن يبقى النظر في تعيين محله"<sup>3</sup>. وفي تعريف الأصوليين عامة هو: "أن يُتَّفَقَ على عِلِّيَّةِ وصف بنص أو إجماع فيُجْتَهَدُ في وجودها في صورة النزاع"<sup>4</sup>.

وبلغة عامة بسيطة يقول الأستاذ ياسين: "إن تحقيق المناط هو فهم الواقع لمعرفة مواقع الأمر والنهي الشرعيين وتنزيلهما فيه، هو تطبيق الشرع على الواقع، وتغيير الواقع ليطابق الشرع، ومعالجة الواقع ليحكمه الشرع لا الهوى"<sup>5</sup>.

ولسلامة التطبيق لا بد من خبراء في جميع مجالات الحياة ليساعدوا رجال الشريعة على تحقيق مناط الأحكام، وابتنائها بالصيغ الصالحة للتطبيق بما يؤدي للمصلحة. ولا يكفي رجال الشريعة مخالطة الواقع من بعيد، لكيلا تنحسر اهتماماتهم في النصوص فيغفلوا عن (النظر إلى المآل)، وهو أصل من أصول الاجتهاد، وهو أن ينظر المجتهد إلى النص وكيف يتولد منه الحكم، وكيف يغطي تحته احتياجات المسلمين،

<sup>1</sup> الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي، الموافقات في أصول الفقه، تحقيق: عبدالله دراز، بيروت، دار المعرفة. 51/2.

<sup>2</sup> ينظر: ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 94.

<sup>3</sup> الشاطبي، الموافقات، 89/4-90.

<sup>4</sup> الزركشي، بدر الدين محمد بن بهادر، البحر المحيط في أصول الفقه، تحقيق: د. محمد محمد تامر،

بيروت، دار الكتب العلمية، 1421هـ-2000م، 228/4.

<sup>5</sup> ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 79.

وكيف يطبّق، وإلى ماذا يؤوّل أمره آخر المطاف. إنها مسؤولية معقولة، لا نعرف سداد رأي المجتهدين إلا باختبار نتائج اجتهاداتهم<sup>1</sup>.

والجاهل بالمآل إذا اختُبرت فتواه فوضعت موضع التنفيذ فأسفرت عن كارثة لا يُعد مجتهدا، في نظر الأستاذ ياسين، لأنّ العقل والتجربة لم يحكما له "بالتأييد والتسديد"<sup>2</sup>. ونفهم من هذا انتقاض أهلية الاجتهاد، فكان التبصر بالمآلات شرطا ركينا من الشروط اللازم اعتبارها في عصرنا ذي المشكلات المعقدة المتشابكة، وهو نظر واقعي معقول من الأستاذ ياسين حفظه الله.

<sup>1</sup> ينظر: ياسين، إمامة الأمة، 238. و239.

<sup>2</sup> السابق، 239.

## رابعاً: في الفكر المقاصدي

### 1- منظور مقاصدي مختلف في ظل الانكسار السياسي التاريخي

يرى الأستاذ ياسين الأوضاع السياسية الراهنة، والحكم الجبري للأمة وما ترتب عليه من مفساد عامة واختلالات كثيرة عوامل ملحة "لنعيد النظر فيما رتبته علماؤنا من قبلنا في حديثهم عن مقاصد الشريعة"<sup>1</sup>.

كان المقصد الأسمى من بعثة الرسل جلياً في العقول والقلوب، وهو أن يكون الدين كله لله، وأن لا تكون فتنة في الأرض، وأن يحقق الناس جميعاً الغاية التي من أجلها وُجد العالم: "وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ" (الذاريات:56)، أمة واحدة تحمل رسالة للعالمين تبلغها وتجاهد عليها وتتوحد عليها وتحكم بمقتضاها<sup>2</sup>.

وعلى مستوى المسؤولية والتكليف الشرعي ضيع المسلمون وحدة الشورى والعدل والإحسان، وتمسكوا بعدها بوحدة قسرية تحت ظل السيف... ولم يتحدث فقهاء ذلك الزمان عن ضرورة إعادة الحكم الشوري؛ لأنّ وحدة الشوكة والسلطان بقيت قائمة على دار الإسلام، لم يذكر علماؤنا السابقون أثناء حديثهم عن مقاصد الشريعة هذا المقصد الجامع. أما في زماننا، وقد نشبت فينا مخالب الجاهلية والأنياب، فنشعر بضرورة استعادة الوحدة شعوراً عميقاً... إنها أم المقاصد وشرط تحقيقها<sup>3</sup>.

هذا مقصد كلي جديدة على الفكر المقاصدي يطرحه الأستاذ ياسين: وحدة الأمة، وإقامة الخلافة على منهاج النبوة بشوراها وعدلها وإحسانها؛ حتى تتحقق المقاصد الأخرى.

ويتحدث الأستاذ ياسين عن مطلب إنشاء جماعة المسلمين المنوط بها حمل الرسالة، وهو وسيلة لمطلب وحدة المسلمين، وكلاهما وسيلة يتأتى بها حفظ الدين.

<sup>1</sup> ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 57.

<sup>2</sup> ينظر: ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 57.

<sup>3</sup> ينظر: السابق، 58.

ويتحدث عن مطلب الأمن في السرب والعافية في البدن والكفاية في القوت، وهي المطالب التي تغطي جانب (العادات) و(المعاملات)، ويتحدث عن كون الوسائل الاقتصادية في الإنتاج والتوزيع والتنمية والتصنيع ضروريًا اتخاذها ليتأتى العدل، إذ بالعدل الموفى بالمطالب الدنيوية يستطيع العبد أن يتطلع إلى الغاية وهي الإحسان<sup>1</sup>.

وإذا وضعنا في الحسبان تقديم المقاصد الغائية على الوسائل الخادمة، فإننا ندرك وجهة نظر الأستاذ ياسين حين يضع العدل غاية، فالعدل من منظور الفقه الدستوري الإسلامي مقدم على قيمة النظام (الذي هو وسيلة)، ومن ثم كان العدل غاية في الدولة الإسلامية، لما فيه من إقامة للدين وتحقيق لمصالح المحكومين. ولعل من أبرز الدلائل على تقدم قيمة العدل على قيمة النظام وجود نظام الحسبة على ذوي السلطان، بقصد منع أي اعتداء من أي حاكم على حقوق الفرد أو المجتمع<sup>2</sup>.

## 2- صياغة مطلبية لا حفظية:

كان لسلفنا الصالح تحت سلطانٍ واحدٍ استقلالٌ ودولة، لذلك لم يعيروه في ظاهر سلوكهم وإن كان في قرارة النفس ما فيها. كانوا يريدون الحفاظ عليه لأنه كان حياتهم وسقفهم وبيتهم وسلاحهم؛ لذلك نقرأ عندهم في معرض الحديث عن المقاصد الشرعية صيغة محافظة. نقرأ أن مقاصد الشريعة حفظ كذا، وحفظ كذا، وحفظ كذا.

أما نحن -تحت دويلات الجبر- فجدير بنا أن نعبر عن مقاصد الشريعة في صيغ مطلبية لا حفاظية، فنقول: مطالب الشريعة هي كذا وكذا. وجدير بنا أن ننظر إلى الأمر الإلهي من زاوية الطلب لا من زاوية الحفظ، وأن نذكر الوسائل التربوية والعلمية والمادية الجهادية القادرة على تحقيق مطالب الشرع، وأن نبحت عن الكيان الجماعي المكلف بالنهوض إلى هذه المطالب...<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> ينظر: السابق، 85.

<sup>2</sup> ينظر: عبد الخالق، فريد، في الفقه السياسي الإسلامي، القاهرة، دار الشروق، ط1، 1419هـ-1998م، 204-203.

<sup>3</sup> ينظر: ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 59.

وهنا يقف الأستاذ ياسين منتقدا الجمود على تصنيف مقاصد الشريعة الذي ظل على ما كان عليه عند الإمام الشاطبي في القرن الثامن وقد أخذ شكله النهائي الذي يجتره المقلدة اليوم دون أن يطرحوا على التصنيف ولا على الصيغة سؤالاً واحداً... كما ينتقد جمود المقلدة المتفقهة وتشتتهم في الفروع وعجزهم عن قبول فقه أصولي يرتفع إلى الأدلة من الكتاب والسنة، ويعلل الأحكام، ويجمع النظائر، ويستخرج القواعد ليبرهن على أن للدين مقاصد كلية، ومنطقاً متساوقاً<sup>1</sup>.

### 3- المقاصد دنيوية وأخروية:

وينبه الأستاذ ياسين على أن مقاصد الشريعة دنيوية وأخروية معاً، وهو ما يأخذه من تقرير الشاطبي: "أن وضع الشرائع إنما هو لمصالح العباد في العاجل والآجل معاً"<sup>2</sup>. العاجل الدنيا والآجل الآخرة. منتقداً بذلك بعض من يدافع عن الأصالة الإسلامية فيحتج بأن الإسلام دين مصلحة وحضارة، ثم يمضي في مقارنته التفصيلية بين شرائع الإسلام والشرائع الوضعية، كل ذلك على مستوى الحياة الدنيا، ناسياً ذكر الآخرة، نخبولاً عن سرد الغيبات في معرض تقاس فيه مصالح العباد بالأرقام والإحصاء والكم واللذة والسعادة ومستوى المعيشة وأنماط التنمية ومردودية الاستثمار ومصادر التمويل واستراتيجيات التصنيع. فيغطي هذا على بصر صاحب النظر التحتي، ويغطي على بصيرته، فإذا إسلامه مذهب اقتصادي سياسي، وإذا الآخرة سراب، لا حساب ولا عقاب، والأمر أنف كما كان يقول الجاهليون الأولون...<sup>3</sup>.

كانت مقاصد الشريعة تُفهم فهما ضمناً ببعديها الدنيوي والأخروي، وقد يفصح عن ذلك الفقيه الأصولي مثل الشاطبي فيستقر فهمها حول مصالح الدنيا والآخرة، مجتمعة لا تتفرق... فحين يتحدث الشاطبي عن المقاصد الشرعية الضرورية فيقول: "فأما الضرورية فمعناها أنها لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم

<sup>1</sup> ياسين، السابق، 60-61.

<sup>2</sup> الشاطبي، الموافقات، 6/2.

<sup>3</sup> ينظر: ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 65.

تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهاجر (أي فوضى وسفك للدماء) وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران المبين"<sup>1</sup>، نلاحظ - مع الأستاذ ياسين- أن الدنيا عندهم مبنية على الآخرة، والآخرة محمولة على الدنيا، تضمن الشريعة وتطبيقها مصالح العباد في شمولية لا تعرف الانقسام<sup>2</sup>.

#### 4- اعتبار النزعة الجماعية في تحقيق مقاصد الشريعة:

يرى الأستاذ ياسين أن ذمة الفرد المسلم كانت مناطا للتكليف زمان التفتت والإسلام الفردي كما نظر لذلك علماء ذلك العصر. يقول الشاطبي: "والمقاصد التي ينظر فيها قسمان: أحدهما يرجع إلى قصد الشارع، والآخر يرجع إلى قصد المكلف"<sup>(3)</sup>. لاشك أن مسؤولية الفرد في آخر المطاف هي المعتبرة لأنه يأتي ربه يوم القيامة فردا، ويحاسب على أعماله هل طابقت مقاصد الشرع نية وتنفيذا؟ لكن أين جماعة المسلمين المخاطبة في القرآن بـ"يا أيها الذين آمنوا"؟ إن مسؤولية الاجتهاد واستنباط أحكام شرعية لهذا الزمان، ومصالح الأمة في هذا الزمان وهذه الظروف، لا يمكن أن يتحملها إلا جماعة المسلمين... المكلف الفرد مهتد إن عاش في مجتمع مفتون في دينه ونفسه وعقله ونسله وماله، بأن لا يستطيع حفظ شيء من ذلك لا من جانب الوجود ولا من جانب العدم<sup>4</sup>.

ولهذا فإن "قصد الشارع وقصد المكلف" تعبير تجريدي فرداني، وإنما يناط الجهاد لتحقيق المقاصد الشرعية بالجماعة الساعية لبناء مجتمع إسلامي موحد وحكم شوري وعدل وإحسان<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> الشاطبي، الموافقات، 8/2.

<sup>2</sup> ينظر: ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 66-70.

<sup>3</sup> الشاطبي، الموافقات، 5/2.

<sup>4</sup> ينظر: ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 81-82.

<sup>5</sup> ينظر: السابق، 82.

## خامسا: في الفكر الفقهي الحدائوي

1- الحدائويون هم من ينتسبون إلى الحدائفة، بمعنى الجدة. والحدائفة في تصور أصحابها ترتبط بالتغيير بمعنى التبديل المذموم، ولذلك كانت مرفوضة. أما التحديث والمعاصرة بمعنى الاستفادة من منجزات العلم المعاصر وتطبيقاته التكنولوجية، ونقل أفضل ما أبدعه الإنسان في التنظيم والإدارة، وإتقان العمل، فإنه معنى مقبول في التصور الإسلامي، يقره القرآن والسنة والتراث على السواء<sup>1</sup>. والأستاذ ياسين يسميهم الحدائويين<sup>2</sup>، أو المغربيين أو العصرانيين أو الإسلامولوجيين، ويسمون أنفسهم اليسار الإسلامي<sup>3</sup>. ويصفهم محمد أبو زهرة بعبيد الأوروبيين<sup>4</sup>. وقد عُرفوا بالتهجم على الفقه الإسلامي -أصوله وفروعه- ومحاولة تشويه حقائق الإسلام والتشكيك فيها، ووصفها بالجمود، وعدم القدرة على مسايرة المستجدات، وغرضهم من ذلك الوصول إلى إحلال المبادئ والقوانين الغربية مكان المناهج الإسلامية<sup>5</sup>.

وقد سجل الأستاذ ياسين كثيرا من الالتفاتات في نقد هذا التيار التغريبي، وحاوهم في كثير من كتاباته وناقشهم ورد عليهم، لإدراكه للحملات الكثيرة التي يشنونها ضد المنهج الأصولي والفكر الاجتهادي الأصيلين. فدعواهم في هذا التشبث اللفظي بالتراث، والدعوة إلى تأسيس علم أصول مجدد<sup>(6)</sup>. ويقصدون بالاجتهاد تطوير

<sup>1</sup> ينظر: القرضاوي، يوسف، بينات الحل الإسلامي وشبهات العلمانيين والتغريبيين،، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط2، 1414 هـ-1993م، 145.

<sup>2</sup> ينظر: ياسين، حوار مع الفضلاء الديمقراطيين، 195.

<sup>3</sup> ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 86.

<sup>4</sup> ينظر: أبو زهرة، محمد، بحوث في الربا، القاهرة، دار الفكر العربي، 1420 هـ-1999م، 53.

<sup>5</sup> ينظر: أبا الخيل، سليمان، مقدمة في الفقه، الرياض، دار العاصمة، ط1، 1418 هـ-1997م، 53-54.

<sup>6</sup> ينظر: ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 86.

الشرعية، وتلقيحها بالقانون الوضعي لتكون على مستوى العصر<sup>1</sup>. وانطلاقا من الفلسفة المادية والتقليد لمظاهر المدنية الغربية والانبهار بها، يسعى أرباب الحداثة إلى نقد أصول التشريع والتراث الإسلامي بأدوات نقدية غربية، بعيدة عن مناهج الاجتهاد والتجديد المقررة عند أهل التحقيق من علمائنا سلفا وخلفا. وقد استمر ذلك النقد في تهوين قيمة التراث الإسلامي والفكر الإسلامي، سعيا إلى التشكيك في قدرات العقل المسلم على الإبداع، واستعانة بأحدث المنتجات النقدية في دراسة النصوص وتأويلها<sup>2</sup>.

## 2- خلفيتهم:

وخلفيتهم محبة الفلسفة الغربية والعلمانية، فلا ينتهي إعجابهم بالحضارة المعاصرة، ولا يملكون من التمييز ما به يدركون عوارها كما يدركه العقلاء من أهلها أنفسهم؛ لذا تسمعهم يتحدثون عن القرآن بصفته "كتاب حضارة" و"كتاب تاريخ" و"كتاب ثورة"..<sup>3</sup>

يتمثلون في عقولهم وضمائرهم تاريخ أوروبا، فلا يتصورون سبيلا للخلاص التاريخي إلا بمحاكاة ذلك التاريخ. فكما انقطعت شعوب أوروبا عن الكنيسة واعتمدت مصدرا للمعرفة الفكر الحرّ البشري يجب أن نقطع نحن عن الدين السماوي، ونُهدّي كياننا قربانا للعبقرية الأوربية، علها تقبلنا وتعترف بأننا من بني الإنسان... ولا بأس بعد ذلك أن نحتفظ بالتراث في متحف الأعماد القومية<sup>4</sup>.

ويتسلحون بالعقلانية وبالحنج العقلية، ويناطحون بها النصوص الشرعية، بالعقل المعاشي لا العقل المؤمن؛ فيقبحون ويحسنون فيناقضون تحسين الشرع وتقبيحه،

<sup>1</sup> ياسين، إمامة الأمة، 211.

<sup>2</sup> ينظر: همام، محمد، المنهج والاستدلال في الفكر الإسلامي مساهمة في النقد، بيروت، دار الهادي، ط1، 1424هـ-2003م، 14.

<sup>3</sup> ينظر: ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 25.

<sup>4</sup> ينظر: ياسين، مقدمات لمستقبل الإسلام، 16، وحوار مع الفضلاء الديمقراطيين، 196.

وينتسبون إلى "المذهب المعتزلي الذي ألّه العقل فجعل كل ما قبحه العقل قبيحا، وكل ما حسنه حسنا. وهكذا يؤدي المقتحمين اقتحامهم إلى الاستغناء عن شرائع الإسلام بتسلُّل عقلائي مدجج بالشواهد والمراجع والإحالات. وفي الطوفيِّ سلفٌ ومثْلٌ للآخرين، الذي تقدم عصره قرونا فزعم أن المصلحة مقدمة على النص. فهو إمام المقتحمين وسندٌ جاهز"<sup>1</sup>.

### 3- المنهج الاجتهادي في تصور لحداثويين:

يرغب الحداثويون في الاجتهاد المفتوح بأبه لكل أحد، ويعيرون التقليد والجمود، ويصمون به التراث الفقهي، و"ينعتون الفقهاء بجمود الفكر، ويلوكون الكلام المعاد عن سدِّ باب الاجتهاد وفتحه"<sup>2</sup>. ويضعون خططا لاجتهاد بديل مناقض وهادم للمنهج الاجتهادي الأصيل. ومما نبه عليه الأستاذ ياسين:

#### أ- نظرتهم إلى أصول الاستدلال:

لاحظ الأستاذ ياسين نظرتهم إلى مصادر التشريع وأصول الاستدلال، القائمة على الاستخفاف بما أسسوه من متين القواعد في علم التفسير وعلم أصول الحديث وعلم أصول الفقه وعلم أصول الدين، يدعون إلى قرآن لا يستطيعون أن يتقدموا إلى الأمة إلا باحترامه، وإلى سنة يعرضونها على العصر وما جد فيه لا يعرضون العصر عليها لتدمغ باطله بحقها، وإلى إجماع يكون أشبه بالاستفتاء الشعبي بدل إجماع علماء الأمة المعترين شرعا، وإلى قياس من عندهم هو الرأي السابح بلا قيود في تيارات الهوى<sup>3</sup>.

#### ب- مجال الاجتهاد وأدواته لدى الحداثويين:

<sup>1</sup> ياسين، الشورى والديمقراطية، 73.

-الواقع أن المعتزلة لم يصلوا في الاعتداد بالعقل إلى حد التأليه، ولو أن ظاهر مذهبهم أن العقل يحكم بحسن الأشياء وقبحها قبل ورود الشرع، كما أن الحداثيين استندوا فعلا على مذهب الإمام الطوفي في المصلحة واستغلوه استغلالا ظاهرا، لكن لا يمكن أن يكون الإمام الطوفي خلفية منهجية أو فلسفية للحداثيين الذين جردوا المصلحة من كل الضوابط الشرعية.

<sup>2</sup> ياسين، عبد السلام: إمامة الأمة، 211.

<sup>3</sup> ينظر: ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 24.

الاجتهاد في نظرهم "جولات واسعة بلا حدود"<sup>1</sup>. "يجب أن يشيع اجتهادهم حتى فيما فيه نص ثابت قاطع، وفيما فرغ منه المجتهدون" فيزعمون مثلا "أن الضرائب المدروسة المرنة أصلح من الزكاة"<sup>2</sup>. ويتجرؤون على كتاب الله وتأويله بالهوى، وتناوله بأدوات من المنهاجيات المادية والجدلية والإحصائية والبنوية، في استهتار واستخفاف... ويجردون النص القرآني من قدسيته ليصنفوه مع النصوص التاريخية<sup>3</sup>. ويكون عندهم نصًّا من النصوص "بجاجة إلى أن يعيدوا قراءته مستنديين إلى المناهج اللسانية البنوية التي تؤسس لهم فهما تشككيا عدميا يذيب النص المقروء في غيابات اللاأدرية المطلقة"<sup>4</sup>. قراءة مستندتها مناهج "العلوم الإنسانية من سميولوجيا وأنثروبولوجيا ولسانيات واجتماعيات، إلى ما شئت من هذه الفنون المتوالدة المتجادلة"<sup>5</sup>.

### ج- تقديس العقل وتقديمه على النص:

ومراوغة لا تخفى على نبيه كالشيخ ياسين يقولون: "لا بأس بالشرعية! لكن لا بد من اجتهاد"، ويتفقون معنا شكليا أن "إغلاق باب الاجتهاد افتيات على الشريعة وتوقيف لها"، وأن "آلة الاجتهاد العقل" هذا لكن أي عقل يقصدون؟<sup>6</sup>. إنه العقل المقدس الحر بلا قيد، الذي يعتبرونه وحيا مع الوحي، ويسمونه "الوحي الباطن"<sup>7</sup>.

### د- خرق شروط الاجتهاد وتجاوزها:

<sup>1</sup> ينظر: السابق، 21.

<sup>2</sup> ياسين، الشورى والديمقراطية، 76.

<sup>3</sup> ينظر: ياسين، نظرات في الفقه والتاريخ، 21.

<sup>4</sup> ياسين، الإسلام والقومية العلمانية، 16-17.

<sup>5</sup> ياسين، حوار مع الفضلاء الديمقراطيين، 44.

<sup>6</sup> ينظر: السابق، 44.

<sup>7</sup> حنفي، حسن، من النص إلى الواقع، القاهرة، مركز الكتاب، ط1، 2004م، 106/2.

ما أسسه العلماء من ضوابط للاجتهاد الفقهي، لا يسمح بأحقية الاجتهاد إلا لمن اتصف بالتقوى وهي خوف الله تعالى، ثم سائر الشروط العلمية التأهيلية. "يجتهد المتقي ومعه مؤهلات العلم فيخطئ ويصيب، إن أصاب المتقي العالم فله أجران، وإن اجتهد وأخطأ فله أجر واحد"<sup>1</sup>، و"لا يمكن أن يتصدى للاجتهاد ويسمى مجتهدا من زاده سمبولوجيا ولسانيات، وتحريف استشرافي للتاريخ"<sup>2</sup>.

إن صرح الاجتهاد الذي تعبت في بنائه أجيال العلماء لا يمكن أن يهون على غير مثل الأستاذ ياسين، فيسمح بأن يجيء قوم فيتخذوا الاجتهاد حجة فضفاضة، ليُفَرَّعُوا ما شاءت لهم حماقتهم الإسلامولوجية في دين الله، ويسمّون أهواءهم اجتهادا، "يطالبون بحقهم في الاجتهاد، كأن الاجتهاد ساحة يتقلب فيها بهلوانات المنطق الفلسفي، والمصلحية المتحررة من كل قيد!"<sup>3</sup>.

ولقد لاحظ -قبل- الإمام المصلح بديع الزمان النورسي شرود أرباب الحداثة عن سبيل الاجتهاد الوسط وخروجهم إلى التوسع المفرط، فوصف عاقبة إفراطهم في دعوى الاجتهاد والتقليد فقال: "أما التطلع إلى الاجتهاد والرغبة في التوسع في الدين إن كان ناشئا لدى الذين تركوا الضروريات الدينية، واستحبوا الحياة الدنيا وتلونوا بالفلسفة المادية، فهو وسيلة إلى تخريب الوجود الإسلامي وحل ربة الإسلام من الأعناق"<sup>4</sup>.

#### هـ- الانقطاع المعرفي:

أو القطيعة الاستمولوجية، أو القطيعة مع التراث، ومقصودها أن نفهم التراث كله (نصوص الوحي أو اجتهادات بشرية) بقراءة جديدة وأدوات جديدة تتجاوز المنهج الأصولي برمته.

<sup>1</sup> ياسين، الشورى والديمقراطية، 73.

<sup>2</sup> ياسين، عبد السلام، حوار مع الفضلاء الديمقراطيين، 49.

<sup>3</sup> ياسين، الشورى والديمقراطية، 73.

<sup>4</sup> النورسي، بديع الزمان، رسالة الاجتهاد في العصر الحاضر، ترجمة إحسان قاسم الصالحي، بغداد، مطبعة

الخلود، 1987م، 12.

وهي تعني -فيما يفهمه الأستاذ ياسين- "أن نفصل بيننا وبين القرآن والإيمان والألوهية والربوبية والنبوة والوحي فصلا نهائيا. وذلك عندهم شرط أساس لنهضة الأمة العربية"<sup>(1)</sup>. ويجعلون هذا الانقطاع مقدمة ضرورية لنقلنا إلى منهاج اللايكية والاشتراكية والثورية إلخ... ويلقنون الناس أن الإسلام رجوع لحضارة الجمل، وفكر الحيض والنفاس، استخفافا لعقول الناس، واستهزاء بأحكام الله<sup>(2)</sup>.

يرى هؤلاء أن المنهج الأصولي في تلقي التراث وتفسيره يعتمد على معرفة تقليدية أو كما أسماها الجابري "الفهم التراثي للتراث"، وهو منهج في نظرهم يفتقد إلى الروح النقدية والنظرة التاريخية، ومن ثم كان تراثا يكرر نفسه<sup>(3)</sup>. وهذا ما استدعى -من الحداثيين- القطيعة مع التراث الفقهي الذي أصبح بزعمهم "يشكل عبئا علينا حيث أصبح غير متناسب مع معلوماتنا وظروفنا في القرن العشرين..."<sup>(4)</sup>.

<sup>1</sup> ياسين، مقدمات لمستقبل الإسلام، 15.

<sup>2</sup> ينظر: السابق، 24-25.

<sup>3</sup> ينظر: الجابري، محمد عابد، التراث والحداثة، بيروت، المركز الثقافي العربي، ط1، 1991م، 26.

<sup>4</sup> شحرور، محمد، الكتاب والقرآن (قراءة معاصرة)، دمشق، سينا للنشر، القاهرة، الأهالي، ط1،

1992م، 579.

## خاتمة

بعد تتبع الباحث للفكر الفقهي للأستاذ ياسين، وانتقاء مجالات ونماذج منه، وترتيبها وقراءتها قراءة وصفية مع شيء من التحليل والتركيب، كان أهم النتائج التي خلص إليها ما يأتي:

1- الأستاذ عبد السلام ياسين -حفظه الله- عالم مستوعب، ومفكر رصين، وناقد بصير وجريء، وصاحب تجربة طويلة وذهن وقاد وذكاء خارق، وكلامه موجز مفيد، يحس قارئه ثقل معناه وتركيزه وعميق فحواه وعظيم جدواه. وهيمته عالية تتسامى إلى الاجتهاد والإصلاح والفاعلية، وتنفر من التقليد والسلبية والانفعالية، وهو ذو شخصية متكاملة محيطية بكل جوانب المعرفة: الشرعية والثقافية والتربوية والاجتماعية والسياسية، والاقتصادية، ومدركة عميق الإدراك للواقع الراهن وجدوره وآثاره، وبكل أبعاده.

2- والمطالع -بتأمل- لأعمال الأستاذ ياسين تستقر في ذهنه حقيقة التكامل والتوازن والتناسق المعرفي والتربوي لدى الأستاذ ياسين في نظرية المنهاج النبوي.

3- يؤكد الباحث القيمة العلمية والعملية والحركية، والفاعلية التغييرية والإصلاحية لنظرية المنهاج النبوي في تحرير العقل وتفعيل طاقاته في مجال الفكر الفقهي، وقد بدت لنا ملامح جملة من النظر الاجتهادي التجديدي، الذي يستأهل كل إكبار واعتزاز.

4- إدراك قيمة الفكر الفقهي الذي لا يقل أهمية عن سائر جوانب النظرية المنهاجية، إن لم يكن هو المحرك الأساسي لها، وأن خلاصة ما يرمي إليه فكر الأستاذ ياسين في هذا الجانب هو بعث مشروع تجديدي للفقهاء والاجتهاد، يعتمد على النظر الشامل والمتكامل والمنهجي لمصادر التشريع ومقاصده، وتوظيف كليات المنهج الاجتهادي التي أسسها الأسلاف وحرروا قواعدها وأصولها، وفقه الواقع الراهن لتنزيل الأحكام بإحكام، ومجانبة النظر الجزئي للأدلة والوقائع والغفلة عن مقاصد الشارع ومقاصد المكلفين.

و(الفقه الجامع)، أو (الفقه الكلي) و(الاجتهاد الشمولي)، و(اجتهاد الكليات) هي تعبيرات واضحة عن مشروع تجديدي يلتقي مع جهود أفاض من علماء أمتنا، ليعث الفقه ويجدد الاجتهاد، ويحرر العقل الفقهي الذي كان وما يزال مكبلا بقيد التقليد والتجزئة وروح الاستحياء.

ومن هنا يصب هذا الجانب -بما له من القيمة العلمية والحركية والإصلاحية- في أهداف نظرية المنهاج النبوي المتكاملة.

## التوصيات

- 1- يتأكد للباحث ضرورة رسم مناهج لتفعيل طاقات العقل الفقهي خصوصا والعقل المسلم عموما، وتحريره من الجمود على الأشكال المتوارثة الجزئية، والخروج به إلى النظر الاجتهادي الكلي المستوعب لأصول الشريعة وفروعها، المتضلع من الوعي المقاصدي، المتبصر بالواقع والمآل.
- 2- ساق الباحث نماذج مختارة من الفكر الفقهي، ولم يكن في الإمكان ذكر التفاصيل الكثيرة التي حوتها كتب الأستاذ ياسين، وقوفا عند صرامة الشروط المنهجية للمؤتمر، ولذلك يبقى الفكر الفقهي لدى الشيخ ياسين محتاجا إلى مزيد تأمل وتدقيق، ويأمل الباحث من نفسه أو غيره مواصلة العناية بهذا الجانب المهم من فكر الأستاذ ياسين حفظه الله.
- 3- الاستفادة من نقد العقل الفقهي في تفعيل وتحيين المحاولات الاجتهادية حتى لا تبقى حبيسة الماضي، وفي بعث روح الاستقلالية في المجتهدين.  
والله وليّ التوفيق.

قائمة المراجع (مرتبة هجائيا بأسماء المؤلفين، مع إهمال: ال، أب، ابن)

- 1- أحمد بن حنبل الشيباني، المسند، بيروت، مؤسسة الرسالة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مشد وآخرين، ط1، 1421هـ-2001م.
- 2- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري المسمى: الجامع الصحيح المختصر، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا اليمامة - بيروت، دار ابن كثير، ط3، 1407هـ-1987م.
- 3- الجابري، محمد عابد، التراث والحداثة، بيروت، المركز الثقافي العربي، ط1، 1991م.
- 4- حسب الله، علي، أصول التشريع الإسلامي، القاهرة، دار الفكر العربي، ط6، 1402هـ-1982م.
- 5- حنفي، حسن، من النص إلى الواقع، القاهرة، مركز الكتاب، ط1، 2004م.
- 6- أبا الخيل، سليمان، مقدمة في الفقه، الرياض، دار العاصمة، ط1، 1418هـ-1997م.
- 7- الدسوقي، محمد، الاجتهاد والتقليد، الدوحة، دار الثقافة، ط1، 1407هـ-1987م.
- 8- الزركشي، بدر الدين محمد بن بهادر، البحر المحيط في أصول الفقه، تحقيق: د. محمد محمد تامر، بيروت، دار الكتب العلمية، 1421هـ-2000م.
- 9- أبو زهرة، محمد، بحوث في الربا، القاهرة، دار الفكر العربي، 1420هـ-1999م.
- 10- الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي، الموافقات في أصول الفقه، تحقيق: عبد الله دراز، بيروت، دار المعرفة.
- 11- شحرور، محمد، الكتاب والقرآن (قراءة معاصرة)، دمشق، سينا للنشر، القاهرة، الأهالي، ط1، 1992م.
- 12- الشوكاني، محمد بن علي، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: أحمد عزو عناية، بيروت، دار الكتاب العربي، ط1، 1419هـ-1999م.

- 13- عبد الخالق، فريد، في الفقه السياسي الإسلامي، القاهرة، دار الشروق، ط1، 1419هـ-1998م.
- 14- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، الرياض، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط2، 1420هـ-1999م.
- 15- القرضاوي، يوسف، بينات الحل الإسلامي وشبهات العلمانيين والتغريبيين، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط2، 1414هـ-1993م.
- 16- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي، المستصفى في علم الأصول، تحقيق: محمد بن سليمان الأشقر، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط1، 1417هـ-1997م.
- 17- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، الجامع الصحيح المسمى: صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- 18- ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، لسان العرب، بيروت، دار صادر، ط1.
- 19- المودودي، أبو الأعلى، الخلافة والملك، تعريب أحمد إدريس، الكويت، دار القلم، ط1، 1398هـ-1978م.
- 20- النورسي، بديع الزمان، رسالة الاجتهاد في العصر الحاضر، من رسائل النور، ترجمة إحسان قاسم الصالحي، بغداد، مطبعة الخلود، 1987م.
- 21- همام، محمد، المنهج والاستدلال في الفكر الإسلامي (مساهمة في النقد)، بيروت، دار الهادي، ط1، 1424هـ-2003م.
- 22- ياسين، عبد السلام، الإحسان، الدار البيضاء، مطبوعات الأفق، ط1، 1998م.
- 23- ياسين، عبد السلام، الإسلام والقومية العلمانية، طنطا، دار البشير، ط2، 1415هـ-1995م.

- 24- ياسين، عبد السلام: إمامة الأمة، بيروت، دار لبنان للطباعة والنشر، ط1، 1430هـ-2009م.
- 25- ياسين، عبد السلام، تنوير المؤمنات، بيروت، دار لبنان للطباعة والنشر، ط1، 2003م.
- 26- ياسين، عبد السلام، حوار مع الفضلاء الديمقراطيين، طنطا، دار البشير، ط1، 1998م.
- 27- ياسين، عبد السلام، الخلافة والملك، الطبعة الأولى 2001، دار الآفاق .
- 28- ياسين، عبد السلام، الشورى والديمقراطية، الدار البيضاء، مطبوعات الأفق، 1996م.
- 29- ياسين، عبد السلام، العدل -الإسلاميون والحكم، الدار البيضاء، مطبوعات الأفق، ط1، 2000م.
- 30- ياسين، عبد السلام، القرآن والنبوة، بيروت، دار لبنان للطباعة والنشر، ط1، 1431هـ، 2010م.
- 31- ياسين، عبد السلام: محنة العقل المسلم، ط3، 2003، مؤسسة التغليف والطباعة والتوزيع للشمال، الرباط .
- 32- ياسين، عبد السلام، مقدمات في المنهاج، طنطا، دار البشير، ط2، 1415هـ-1995م.
- 33- ياسين، عبد السلام، مقدمات لمستقبل الإسلام، الطبعة الأولى 2005، مطبعة الخليج العربي، تطوان .
- 34- ياسين، عبد السلام، نظرات في الفقه والتاريخ، طنطا، دار البشير، ط2، 1415هـ-1995م.
- 35- ياسين، عبد السلام، في الاقتصاد، بيروت، دار لبنان للطباعة والنشر، ط2، 2003م.

36- ياسين، عبد السلام، المنهاج النبوي تربية وتنظيما وزحفا، القاهرة، الشركة

المتحدة للنشر والتوزيع، ط3، 1994م.